

# قائمة مخاطر تمويل الإرهاب وغسل الأموال

## جدول بقائمة مخاطر تمويل الإرهاب وغسل الأموال تتطابق مع عمل الجمعية

| الإجراءات المتخذة   | مخاطر بناء على واقع عمل الجمعية   |
|---|---|
| كتابة معروض، التأكد من الحساب والتأكد من أن العملية أتت من حساب غير مشبوهة موافقة مجلس الإدارة واعتماد التحويل بعد ذلك على نفس الحساب ومن المهم وجود الايصال او كشف حساب معتمد من البنك   | تحويل مبالغ مالية   |
| <ul style="list-style-type: none"> <li>● رصد الحالة وجمع كافة الأدلة المتوفرة.</li> <li>● تعبئة نموذج الاشتباه.</li> <li>● عدم إشعار العميل بأي تصرف أو تنبيه.</li> <li>● الرفع للإدارة بالنموذج وكافة المرفقات.</li> <li>● التواصل سرية تامة مع الجهات المختصة.</li> </ul> | محاولة العميل تزويد الجمعية بمعلومات غير صحيحة أو مضللة تتعلق بهويته أو مصدر أمواله.  |
| تبليغ الجهات المختصة فوراً عن أي عملية مشبوهة السرية التامة وعدم أفشاء أمر التبليغ للمشتبه به أو غيره   | إخفاء أو تمويه طبيعة الأموال  |
| تنفيذ دراسات جدوى للمشاريع المرشحة للاستثمار مع خطة الاستثمار التأكد من الوضع القانوني للمستثمر   | طلب العميل من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له لطرف آخر ومحاولة عدم تزويد الجمعية بأي معلومات عن الجهة المحول إليها                                      |
| سؤال المتبرع عن أصل المال ومصدره  | رغبة العميل في مشاركة الجمعية في مشاريع استثمارية غير واضحة من حيث غرضها القانوني أو الاقتصادي او عدم انسجامها مع استراتيجية الاستثمار المعلنة في الجمعية |
|   | عدم تناسب قيمة او تكرار التبرعات والعمليات مع المعلومات المتوفرة عن المشتبه به ونشاطه ودخله ونمط حياته وسلوكه   |

| الإجراءات المتخذة   | مخاطر بناء على واقع عمل الجمعية  |
|---|--|
| المستفيدين: لا يتم التحويل الا لحساب المستفيد أصالة الموردين والاستثمار: لا يتم الصرف الا للجهة التي تم التعاقد معها وبنص على ذلك بالعقود الموقفة من الطرفين  | طلب العميل من الجمعية تحويل الأموال المستحقة له لطرف اخر ومحاولة عدم تزويد الجمعية بأي معلومات عن الجهة والمحول إليها  |
| إيقاف التعامل تمام مع العميل قائمة محدثة بالمخالفين المعلن عنهم رسمياً من الجهات الرسمية التنسيق مع الجهات الرسمية لدعم اسرة السجن المتورط بقضايا الإرهاب او غسل الأموال ابلاغ الجهات الرسمية عن شبهة غسل الأموال | علم الجمعية لتورط العميل في أنشطة غسل الأموال، او جرائم او تمويل إرهاب، أو أي مخالفات جنائية او تنظيمية او ان الأموال او الممتلكات ايراد من مصادر غير مشروعة او اتناء العميل لمنظمة غير معروفة او معروفة بنشاط محظور |
| يتم الاعتذار للعميل بالالتزام بالنطاق المعتمد جغرافياً لممارسة الجمعية لأنشطتها   | طلب العميل دعم مستفيدين من نطاق جغرافي خارج نطاق نشاط الجمعية لم تتمكن الجمعية من دراسة حالته  |
| يتم الاعتذار للعميل بالالتزام بالنطاق المعتمد جغرافياً لممارسة الجمعية لأنشطتها   | دعم برامج خارج المملكة   |

## موافقة مجلس الإدارة والاعتماد.

| التوقيع | المسمى                           | الاسم                               |
|---------|----------------------------------|-------------------------------------|
|         | رئيس مجلس الإدارة                | د. سعود بن فالح الغري               |
|         | نائب رئيس مجلس الإدارة           | د. أمل بنت محمد التميمي             |
|         | عضو مجلس الإدارة – المشرف المالي | الأستاذ/ ثامر بن موسى الحميد        |
|         | عضو مجلس الإدارة                 | الأستاذ/ نايف بن عوض الكرشمي        |
|         | عضو مجلس الإدارة                 | د. أصيل بن ساير الجميد              |
|         | عضو مجلس الإدارة                 | د. نهى بنت هليل الوقداني            |
|         | عضو مجلس الإدارة                 | د. ناصر بن عبدالله الخرعان          |
|         | عضو مجلس الإدارة                 | الأستاذة/ تغريد بنت إبراهيم الطاسان |
|         | عضو مجلس الإدارة                 | الأستاذ/ جبر بن محمد الشايقي        |
|         | عضو مجلس الإدارة                 | الأستاذ/ خلدون بن محمد السعيدان     |
|         | عضو مجلس الإدارة                 | الأستاذ/ عبد العزيز بن منسي العتزي  |